

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٠٣ لسنة ١٩٦٩

بتعيين وكيل للجهاز المركزى للحاسبات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون الجهاز المركزى
للحاسبات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٤٩ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم وتشكيل
الجهاز المركزى للحاسبات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١٦ لسنة ١٩٦٤ بتعيين وكلاء
ورؤساء إدارات مركزية ومديرى إدارات عامة بالجهاز المركزى
للحاسبات ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / سعد الدين على حسن الملاوى وكيلا للجهاز
المركزى للحاسبات ورئيسا للإدارة المركزية للرقابة المالية على الجهاز
الإدارى للدولة بالدرجة الممتازة على أن يتقاضى أقصى مرتبها، مع منحه
بدل التمثيل المخصص لها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ
صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ رجب سنة ١٣٨٩ (١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢٩ لسنة ١٩٦٩

بتعيين شيخ للأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات
التي تشملها ، والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يندب للأمانة الفنية ولرئاسة اللجان القضائية للإصلاح الزراعى
كل من مستشارى محكمة استئناف القاهرة السادة :

إمام محمود خضر ، للأمانة الفنية .

مصطفى بشير ابراهيم ، « «

عبد المنعم عبد الغنى القاضى ، لرئاسة إحدى اللجان .

محمد أبو الحسن ابراهيم فراج ، « « «

يونس على سليمان ثابت ، « « «

محمد مدحت محمد عزت ، « « «

محمد كمال مصطفى الحسينى ، « « «

والسيدان رئيسا المحكمة بالمحكمة :

محمد صلاح الدين أحمد حسين ، بمحكمة القاهرة ، للأمانة الفنية .

جمال الدين عمر لبيب ، بمحكمة الجيزة ، « «

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار اعتبارا من ١/١٠/١٩٦٩ وعلى وزير
العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ رجب سنة ١٣٨٩ (١٤ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٠٠ لسنة ١٩٦٩

بتعيين مدير بجامعة الأزهر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات
التي تشملها والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الاستاذ الدكتور بدوى عبد اللطيف عوض
مديرا لجامعة الأزهر ويمنح بدل التمثيل المقرر للتوظيف .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ رجب سنة ١٣٨٩ (١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٧ لسنة ١٩٦٩

تعيين مدير عام قطاع من الفئة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة لاستغلال وتربية الأراضي المستصلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام ، الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ ، والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / توفيق حامد كزارة في وظيفة مدير عام قطاع من الفئة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة لاستغلال وتربية الأراضي المستصلحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٣٨٩ (١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩) جمال عبد الناصر

رياسة الجمهورية

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٢٨ الصادر بتاريخ ١٠/٧/١٩٦٩ قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٤١ لسنة ١٩٦٩ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات السيد / محمد صلاح الدين حسين وعائلته بتاريخ ٢٩/٦/١٩٦٩ وقد قضى الأمر بتصويب تاريخ ذلك القرار إلى ٣/٦/١٩٦٩

استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٣٧ الصادر بتاريخ ١١ سبتمبر سنة ١٩٦٩ قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦٢٩ لسنة ١٩٦٩ بتعيينات وتنقلات وانتدابات بالمحاكم والنيابات وقد ورد بالصفحة رقم ٧٥٥ تحت مادة ١٤ ما يأتي :

(١) - السيد محمد حسين الرويحي ، قاضيا بمحكمة القاهرة الابتدائية - خطأ .
والصواب : (١) توفيق محمد عبد حسين الرويحي ، قاضيا بمحكمة القاهرة الابتدائية .
لذا لزم التنويه .

قرر :

مادة ١ - عين فضيلة الشيخ الدكتور محمد عبد الفحام شيبا للأزهر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٣٨٩ (١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٠ لسنة ١٩٦٩

بتعيين رئيس مجلس مدينة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بتشكيلات المجالس المحلية ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٣ لسنة ١٩٦١ ببعض الأحكام الخاصة برؤساء مجالس المدن ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢١ لسنة ١٩٦٨ ببعض الأحكام الخاصة برؤساء مجالس المدن ورؤساء الأحياء والسكرتيرين العامين والسكرتيرين العامين المساعدين للمحافظات ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد علي ابراهيم الزيات رئيسا لمجلس مدينة .

مادة ٢ - يفوض وزير الإدارة المحلية في تحديد مجلس المدينة الذي يرأسه

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٣٨٩ (١٧ سبتمبر سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر